الآداب | مجلة علمية فصلية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية
(EISSN): 2707-5192 ISSN: 2616-5864

العدد السادس عشر 16
سبتمبر 2020

الإمام ابن التين الصفاقسي ومنهجه في الحديث المشكل

أ.م.د. نورة بنت فهد بن إبراهيم العيد*

d-nora-aleed@hotmail.com

الملخص:

يسلط هذا البحث الضوء على «**الإمام ابن التين الصفاقسي ومنهجه في الحديث المشكل**»، وابن التين الصفاقسي علم من أعلام الحديث في تونس، اسمه أبو عمرو عبد الواحد بن التين الصفاقسي، ويعرف بمؤلفه في شرح صحيح البخاري، وهو من أسبق شروح البخاري، وعنوانه المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح، هذا الكتاب الذي تلقاه العلماء اللاحقون بالقبول، وأفادوا منه، ونقلوا عنه في مئات المواضع في شروحهم الخاصة على الجامع الصحيح، سواء تلك الشروح التي اهتمت بمجمل الكتاب مثل: فتح الباري وعمدة القاري وإرشاد الساري، أم تلك التي اهتمت بالجانب اللغوي منه، مثل: مصابيح الجامع أو التنقيح أو شواهد التوضيح، ويروم البحث كذلك توضيح منهج الإمام ابن التين الصفاقسي وتبيين موقفه من الإمام البخاري، كما يحاول رسم ملامح منهجه في الحديث بصفة عامة، والمشكل منه بصفة خاصة.

الكلمات المفتاحية: الإمام ابن التين الصفاقسي؛ المخبر الفصيح؛ صحيح البخاري؛ الأحاديث المشْكلة.

---

* أستاذ الحديث وعلومه المشارك - قسم الدراسات الإسلامية - كلية الآداب - جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن – المملكة العربية السعودية.

الآداب | مجلة علمية فصلية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية
(EISSN): 2707-5192 ISSN: 2616-5864

Imam Ibn Al-Teen Al-Sifaqsi and his Method in the Problematic Hadith

Dr. Noura Bint Fahd Bin Ibrahim Al-Eid*

d-nora-aleed@hotmail.com

Abstract:

This research sheds light on "Imam Ibn Al-Teen Al-Safaqsi and his method in the problematic hadith". Ibn Al-Teen Al-Safaqsi is one of the scholars of the Hadith in Tunisia, his name is Abu Amr Abdel-Wahid Ibn Al-Teen Al-Safafisi. His book is known in interpretation of Sahih Al-Bukhari, and it is one of the first explanations of Al-Bukhari, and his title is the Al-Faseeh informant in the interpretation of Al-Bukhari Al-Saheeh. Later scholars accepted this book, benefited from it, and quoted it in hundreds of places in their commentaries on Al-Jami Al-Sahih whether those explanations that are concerned with the entirety of the book, such as: Fath al-Bari, Umdat al-Qari, and Irshad al-Sari, or those that are concerned with the linguistic aspect of it, such as: the lamps of Al-Jama'a or Al-Tanqeeh and Shawahed Al-Tawdheeh. The research also aims to clarify the approach of Imam Ibn Al-Teen Al-Safaqsi and clarify his position on Imam Al-Bukhari as well as trying to draw features of his method in the modern in general, and problematic in particular.

Key Words: Imam Ibn Al-Tin Al-Safaqsi, Al-Faseeh Informant, Sahih Al-Bukhari, Problematic Hadiths.

* Associate Professor of Hadith and its Sciences- Department of Islamic Studies, College of Arts, Princess Nourah Bint Abdul Rahman University, Kingdom of Saudi Arabia.

المقدمة:

يسلط هذا البحث الضوء على «**الإمام ابن التين الصفاقسي ومنهجه في الحديث المشكل**»، وابن التين الصفاقسي علم من أعلام الحديث في تونس، اسمه أبو عمرو عبد الواحد بن التين الصفاقسي، ويعرف بمؤلفه في شرح صحيح البخاري، وهو من أسبق شروح البخاري، وعنوانه المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح، هذا الكتاب الذي تلقاه العلماء اللاحقون بالقبول، وأفادوا منه، ونقلوا عنه في مئات المواضع في شروحهم الخاصة على الجامع الصحيح، سواء تلك الشروح التي اهتمت بمجمل الكتاب مثل: فتح الباري وعمدة القاري وإرشاد الساري، أم تلك التي اهتمت بالجانب اللغوي منه، مثل: مصابيح الجامع أو التنقيح أو شواهد التوضيح، ويروم البحث كذلك توضيح منهج الإمام ابن التين الصفاقسي وذلك من خلال شرحه، وتجدر الإشارة إلى أن للإمام مؤلفات أخرى مفقودة.

جاء في شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: "أبو محمَّد عبد الواحد بن التين الصفاقسي: الشيخ الإمام العلامة الهمام المحدث الراوية المفسر المتفنن المتبحر، له شرح على البخاري مشهور سماه المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح، له اعتناء زائد في الفقه ممزوج بكثير من كلام المدونة وشراحها مع رشاقة العبارة ولطف الإشارة، اعتمده الحافظ ابن حجر في شرح البخاري وكذلك ابن رشيد وغيرهما، توفي سنة 611 هـ [1214م] بصفاقس وقبره بها معروف"[(1)]، ووصفُ "المتفنن المتبحر" لا يُنعت به إلا من تعددت تصانيفه وتنوعت مؤلفاته، إلا أن هذه المؤلفات لم تذكر في ترجمته عند من ترجم له -على قلتهم- ، ولم يتعرض لها أحد ممن استفاد منها أو نقل عنها، والذي حُفظ لهذا العالم من بين سائر مؤلفاته هذا الشرح المشار إليه فقط.

مشكلة البحث:

حاز كتاب البخاري ومسلم المرتبة العليا في الصحة من بين ما صنف في متون الحديث، حتى حكى ابن الصلاح تلقي الأمة لكتابيهما بالقبول سوى أحرف يسيرة؛ فأولاهما العلماء من كبار

المحدثين وسادات الفقهاء وأعيان المحققين عناية علمية فائقة شرحًا، وتعليقًا، وتخريجًا، وتعقبًا؛ ولما عرف عنهما من دقة في انتقاء المتون كان هذا مدعاة لتناول ما جاء فيهما من أحكام؛ إذ إنه لا يعبد الله إلا بما شرع ولا يتأتى ذلك إلا بموافقة ما جاء عنه من سنة صحيحة، ولا يكون ذلك إلا بشرح هذه الأحاديث وبيان معانيها، والتفقه في أحكامها، فتسارعت همم شراح الحديث إلى دراستها دراسة فقهية، مستخلصين أحكامها مستندين بأدلتها، حتى تعددت الشروح للصحيح الواحد، وجاء شرح الإمام ابن التين (ت/611) لصحيح البخاري علمًا في بابه، وسبقًا في مذهبه، ومورِدًا في أحكامه، ومرجعًا لمن ألف من الشراح بعده.

وعليه، فإن هذا البحث يكشف عن منهج الإمام عبد الواحد بن التين الصفاقسي في الحديث، ويلقي الضوء على شرحه، ويحاول تبيين موقفه من الإمام البخاري، وكذلك يحاول رسم ملامح منهجه في الحديث المشكل.

تساؤلات البحث:

يحاول البحث الإجابة عن التساؤلات الآتية:

من هو الإمام عبد الواحد بن التين الصفاقسي؟ وما منزلته بين العلماء؟ وما أبرز الخصائص المعرفية والمنهجية لشرحه "المخبر الفصيح"؟ وما موقفه من صحيح البخاري؟ وما أبرز ملامح منهجه في التعامل مع الحديث الشريف بصفة عامة، والمشكل منه بصفة خاصة؟

حدود البحث:

يتناول البحث التعريف بالإمام ابن التين الصفاقسي، وشرحه المخبر الفصيح، ومنهجه في هذا الشرح، وموقفه من صحيح البخاري، وذلك من خلال ثلاثة عناصر هي: طريقة البخاري ومنهجه، والروايات، والأسانيد، ثم طريقة تعامل الإمام ابن التين مع الحديث المشكل.

أهداف البحث:

أولًا: إظهار مكانة ابن التين العلمية بين علماء الحديث، خاصة في المغرب العربي وتونس،

باعتباره أحد شراح صحيح البخاري.

ثانيًا: التعريف بكتابه (المخبر الفصيح) ونسبته إليه، وأثره ومنزلته.

ثالثًا: بيان موقف ابن التين من الإمام البخاري وصحيحه.

رابعًا: بيان الملامح العامة لمنهجه في التعامل مع الأحاديث بصفة عامة، والمشكل منه بصفة خاصة.

أسباب اختيار الموضوع:

أولًا: أهمية الموضوع نظرًا لكونه يكشف عن علَم من أعلام وشراح الحديث.

ثانيًا: أن شرحه الموسوم بـ(المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح) أقدم شروح البخاري.

ثالثًا: الوقوف على التسمية الدقيقة للشرح، وبيان الملامح العامة لمنهج جديد في التعامل مع الحديث النبوي.

رابعًا: إثراء المكتبة الحديثية بموضوع يرتبط بعالم موسوعي بقامة ابن التين، ومنهج جديد له ملامحه الخاصة في التعامل مع صحيح البخاري ومع الحديث المشكل.

خامسًا: الرغبة في خدمة السنة النبوية المطهرة، وخدمة صحيح الإمام البخاري، أصح كتاب بعد كتاب الله تبارك وتعالى.

الدراسات السابقة:

لم تُعن دراسة على حد اطلاعي بموضوع الإمام ابن التين الصفاقسي ومنهجه في الحديث المشكل، غير أن هناك أبحاثًا لامست جانبًا يتعلق بالإمام ابن التين، وقد اطلعت منها على الدراسات التالية:

1. الجامع الصحيح للإمام البخاري وعناية الأمة الإسلامية به شرقًا وغربًا، دراسات في

البخاري وصحيحه ورواياته ومستخرجاته وشروحه في المشرق والمغرب، للدكتور/ محمد زين العابدين رستم، دار البشائر، الطبعة الأولى، 1434 – 2013م.

2. المخبر الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح للشيخ عبد الواحد بن عمر بن ثابت بن التين الصفاقسي، 611هـ، (جزء من كتاب الصلاة والجنائز والزكاة: من باب كم يقصر الصلاة إلى باب صدقة الفطر) رسالة دكتوراه، للباحث خليفة فرج مفتاح الجراي، قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية، كلية الآداب، جامعة بنها، 2014- 2015م.

3. المخبر الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح (من باب ما جاء في زمزم من كتاب الحج إلى نهاية باب كراهية النبي صلى الله عليه وسلم أن تعرى المدينة)، عبدالواحد بن عمر بن ثابت بن التين الصفاقسي (611هـ)، للباحث/ خالد بن جاسم بن محمد الجاسم، بحث مكمل لأطروحة (الدكتوراه)- جامعة الملك سعود، 1433هـ.

أما بحثي فيختلف عن هذه الدراسات السابقة، حيث إنه يتناول منهج الإمام ابن التين الصفاقسي في التعامل مع الحديث المشكل ورسم الملامح العامة لمنهجه الحديثي، وموقفه من الإمام البخاري وصحيحه.

خطة البحث:

انتظم البحث في مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

أما المقدمة: فتشتمل على: مشكلة البحث وتساؤلاته، وحدوده، وأهميته، وأسباب الاختيار، والأهداف، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

المبحث الأول: الإمام ابن التين الصفاقسي: النشأة والتكوين

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالإمام ابن التين الصفاقسي.

المطلب الثاني: شرح ابن التين على صحيح البخاري ومنزلته وأثره.

المبحث الثاني: الخصائص المنهجية في شرحه

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: موقف ابن التين من البخاري.

المطلب الثاني: التعامل مع الروايات.

المطلب الثالث: التعامل مع الأسانيد.

المبحث الثالث: ملامح منهج الإمام ابن التين في الأحاديث المشكلة

وأما الخاتمة: فتشتمل على أبرز النتائج، ثم فهرس المصادر والمراجع.

المنهج المتبع في البحث:

اتبع البحث المنهج الوصفي التحليلي؛ كي يحقق أهدافه ويصل إلى النتائج المتوقعة منه، وقد اتبعت الخطوات التالية:

1. جمع واستقراء أقوال العلماء في الكلام على جزئيات البحث.
2. تحليل أقوالهم والوقوف على حقائقها، ومقارنة بعضها ببعض، ونقد ما يحتاج منها إلى نقد.
3. رسم الملامح العامة للمنهج من خلال وصف وتحليل كلام الإمام ابن التين الصفاقسي.
4. تخريج الآيات والأحاديث من مصادرها.
5. الرجوع إلى المصادر الأصيلة في الحديث وعلومه وكذلك كتب التراجم.

المبحث الأول: الإمام ابن التين الصفاقسي: النشأة والتكوين

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالإمام ابن التين الصفاقسي.

المطلب الثاني: شرح ابن التين على صحيح البخاري ومنزلته وأثره.

المطلب الأول: التعريف بالإمام ابن التين الصفاقسي(611هـ)

هو عبد الواحد بن عمر بن عبد الواحد بن ثابت المعروف بابن التين الصفاقسي[2]، أبو عمرو، وأبو محمد، المحدث، الفقيه، (611 هـ-1214 م)، هكذا يشار إليه في المصادر[3]، توفي بصفاقس وعلى قبره قبة صغيرة مستطيلة ذات شكل خاص على مقربة من ضريح الفرياني، وأدخل حديثًا في الجامع الجديد البناء الذي نسبوه إلى الإمام اللخمي.

له شرح على صحيح البخاري سمّاه المخبر الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح، يوجد الجزء الرابع منه في المكتبة الوطنية بتونس (مكتبة حسن حسني عبد الوهاب)، ينقل في شرحه عن أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي، وعن هذا الشرح ينقل الحافظ ابن حجر في فتح «الباري» مناقشًا له غالبًا، ونقل عنه الزركشي في «التنقيح»، وكان الحافظ الرحّالة محمد بن رشيد الفهري السبتي يعتمد في شرح كلام البخاري على شرح ابن التين لأجل حضور البربر في مجلسه ومعتمدهم المدوّنة، وأبو عمرو في الكتاب ينقل المدوّنة وكلام شراحها عليها، كما اعتمده في شرحه للبخاري الذي سمّاه إفادة النصيح في شرح البخاري الصحيح[4].

وعده صاحب نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار من مشايخ صفاقس المشهورين، ووصفه بشارح البخاري، وذكر أن شهرته تغني عن التّعريف بفضله، وشرحه مشهور، وله فيه اعتناء زائد بالفقه مع رشاقة العبارة ولطف الإشارة[5].

وهو مالكي المذهب، من الطبقة الثالثة عشرة، فرع إفريقية[6]، ولم تذكر المصادر تاريخًا دقيقًا لولادته، وكثير من المصادر لم تذكر تاريخ وفاته، واكتفى بعض مؤرخي الطبقات بالإشارة إلى حقبته، دون تعيين، مثل التنبكتي (-1036هـ/1627م) في نيل الابتهاج قال: وهو من رجال القرنين السادس والسابع الهجريين.[7]

ومن خلال ما جمعته من تراجم للإمام ابن التين يُرجَّح أنه توفي بموطنه تونس، وتحديدًا بمسقط رأسه صفاقس سنة 611هـ الموافق 1214-1215م [8]، وعلى قبره قبة مستطيلة على

شكل خاص، وقبره هناك مشهور، وتعظيما لمكانته اتخذه الناس مزارًا، ومكانه أمام ضريح الإمام اللخمي[9].

ولعل السبب في عدم تعيين تاريخ وفاته بدقة من المؤرخين، هو قلة الاهتمام بهذا العالم، رغم انتشار مصنفه الذي شرح فيه صحيح البخاري، وتداوله وتأثيره في شراح البخاري الذين تلوه شرقًا وغربًا، قال التنبكتي: "لم أقف على ترجمته، وشرحه متداول"[10]. واكتفى حسن حسني عبد الوهاب (1388هـ/1968م) بأسطر قليلة عن شخصيته وحياته بخلاف مصنفه الذي كان يملك جزءًا منه، قال: "لم نر من أصحاب الطبقات من ترجم له، لكن تأليفه يدل دلالة قطعية على سعة اطلاعه، والذي يفهم من أخباره أنه سافر من بلده صفاقس إلى المشرق بنية الحج، وزار مصر والشام، ثم رجع إلى مسقط رأسه حيث توفي"[11].

وقد وصفه صاحب هدية العارفين بأنه محدث مالكي لكونه صاحب شرح على البخاري في مجلدات[12].

وقد يكون من المفيد هنا أن أسجل أنني لم أقف مع كثرة البحث على ترجمة وافية للعلامة ابن التين رحمه الله، وغاية ما وقفت عليه شذرات قليلة في بعض المصادر فلم تذكر شيوخه ولا طلبه للعلم ولا تلاميذه وإنما اكتفت بذكر اسمه ونسبه وتاريخ ومكان وفاته على ما وضحنا في الفقرات السابقة.

وهذا الأمر يعكس لنا أن في تاريخ أمتنا رجالًا برعوا في فنون شتى من العلوم والمعارف، ولكنَّ ظروفًا وأسبابًا حالت دون شهرتهم أو لم يكن لهم من الشهرة والذيوع ما لغيرهم من أقرانهم أو معاصريهم؛ فبقوا في عالم النسيان.

المطلب الثاني: شرح ابن التين على صحيح البخاري ومنزلته وأثره

اتفق مؤرخو الطبقات والتراجم على أن لابن التين مؤلفًا كبيرًا شرح فيه صحيح البخاري، وأثر في الشروح التي جاءت بعده، وأفادت منه، بما فيها الشرح الأبرز لابن حجر العسقلاني (- 852هـ/1449م)، ولكنهم اختلفوا في ضبط عنوان هذا الشرح.

أولًا: نسبة الشرح لابن التين

هذا الشرح صحيح النسبة لابن التين، أثبته له طائفة كبيرة من العلماء، منهم أبو العباس التنبكتي، حيث ذكر في ترجمته لمن اسمه عبد الواحد أبو الحسن الصفاقسي الشهير بابن التين، صاحب شرح البخاري المشهور، وشرحه متداول[13]، وأشار حاجي خليفة في كشف الظنون إلى شرح الإمام عبد الواحد بن التين بالتاء المثناة ثم بالياء السفاقسي[14]، وكذلك صاحب هدية العارفين حيث ذكر عبد الْوَاحِد بن التِّين السفاقسى المغربي الْمُحدث المالكي الْمُتَوفَّى سنة...لَهُ شرح الْجَامِع الصَّحِيح للْبُخَارِيّ فِي مجلدات[15].

وقد نقل عنهم المؤرخون التونسيون مثل: محمود مقديش ومحمد مخلوف وحسن حسني عبد الوهاب[16]، ومنهم من أشار إلى المصنف من غير تنبيه على اسمه، ومنهم من سماه، وهؤلاء اختلفوا في ضبط عنوانه[17].

ثانيًا: عنوان الكتاب

تذكر المصادر التي ترجمت لابن التين أو التي أرخت للجامع، خمسة عناوين متقاربة لشرح ابن التين على الجامع الصحيح:

1- المحبَّر الفصيح في شرح البخاري الصحيح[18].
2- المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح[19].
3- المخبر الفصيح عن فوائد مسند البخاري الصحيح[20].
4- المخبر الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح[21].
5- الخبر الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح، وهذا العنوان الذي اختاره حسن حسني عبد الوهاب من نسخته التي يملكها، قال: "وكله محرف عما هو مثبت، وهو منقول من الورقة الأولى من مخطوط الكتاب[22].

وقد يكون مفيدًا أن نشير إلى أن الاختلاف وقع في كلمتي (المخبر)، أو (المحبر) وهذا ناتج من التصحيف في الورقة الأولى من المخطوط، و(المخبر) هو الأولى بالقبول.

ثالثًا: نسخ الكتاب

ذكر محمد زين العابدين رستم أن كتاب المخبر الفصيح لابن التين في مجلدات[23] في نحو ستة أجزاء، وفي قطع متناثرة من بينها قطعة تتضمن الجزء الثالث في 320 لوحة خطية، محفوظة في رفوف دار الكتب الوطنية بتونس رقمها 7102[24]، وقد صرح المؤرخ حسن حسني عبد الوهاب بأنه يمتلك منها مخطوطة الجزء الرابع من كتاب الحج إلى كتاب المظالم والغصب في نحو 280 ورقة، يرجع نسخها إلى القرن الثامن الهجري، وقد نقل المخطوط إلى دار الكتب الوطنية بتونس وسجل تحت رقم 18474[25]، وقد تناول بعض الباحثين أجزاء من المخطوط بالتحقيق ممن ذكرناهم في الدراسات السابقة في بداية البحث.

رابعًا: مصادر الكتاب

ينقل ابن التين في شرحه للجامع الصحيح عن بعض شروح البخاري السابقة له، وعن علماء اللغة وكتب الفقه المالكي خاصة، وتفصيل ذلك على النحو التالي:

1- شروح البخاري: ينقل ابن التين عن كتاب أعلام الحديث وهو شرح المحدث أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي الشافعي (-388هـ/988م) ، وعن ثلاثة شروح لعلماء من المالكية وهم: أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي الأسدي (-402هـ/1011م) الذي يعد أول شراح البخاري في المغرب الإسلامي في مصنفه الذي ألفه في تلمسان وسماه النصيحة [26]، وأبو الحسن علي بن خلف بن بطال القرطبي (-449هـ/1057م)، والمهلب بن أبي صفرة الأسدي الأندلسي (-435هـ/1043م) الذي صنف مختصرًا لصحيح البخاري سماه المختصر النصيح، وشرحًا للجامع سماه الكوكب الساري شرح صحيح البخاري [27].

2- كلام النحاة واللغويين: يحتاج ابن التين وأي شارح آخر للنقل عن أهل التخصص في اللغة لشرح لفظ أو إعراب مشكل، وهو في هذا قد يصرح بمصدره كأن يقول: "وهو ضبط الصحاح" أو "ضبطه ابن فارس بفتحها"، وقد لا يصرح مكتفيًا بإشارات من قبيل: "والمعروف في اللغة" أو "النحاة يقولون" أو "إن بعض اللغويين قال"[28].

3- كتب الفقه المالكي: يستقي ابن التين مادته الفقهية من مذهبه المالكي، ويكثر من النقل عن أئمة المالكية ومن كتبهم، وبالذات المدونة والشروح الموضوعة عليها[29].

وقد أشار إلى ذلك المقري أثناء وصف طريقة ابن رشيد الفهري (721هـ/1321م)[30] في شرح مواضع من الصحيح، باعتبار أنه أفاد من شرح ابن التين[31]، وأكده محمد مخلوف في الشجرة بقوله: "له شرح على صحيح البخاري ممزوج بكثير من كلام المدونة وشراحها"[32].

خامسًا: منزلة كتاب المخبر الفصيح

عده ابن خلدون في المقدمة من أسبق شروح البخاري، وعده كغيره من الشروح غير مستوف حق الأصل[33]، وتعقبه صاحب كتاب العمر في هذا الحكم، يقول: "لكن بمراجعة المصنف يظهر أنه من أكمل الشروح وأوفاها بالغرض من اللغة والحديث وتصرفه في تطبيق أصول الفقه على الفروع، مع اعتناء كامل باللغة والأحكام المتفرعة على الأحاديث الواردة في الأصل[34].

سادسًا: تأثيره في شروح الجامع الصحيح

تبرز قيمة هذا المصنف في أن أبرز شراح البخاري في القرون اللاحقة لابن التين قد نقلوا عنه، ممن هو في شهرة ابن التين أو من هو أشهر منه، من شراح المشرق والمغرب الإسلاميين، وكان نقلهم متباينًا بين النقل المباشر من المخبر الفصيح رأسًا[35]، أو نقلًا بالواسطة عن شرح آخر، وقد كان النقل موزعًا على جميع أقسام الجامع الصحيح في التراجم والأبواب[36]، يستوي في ذلك العلماء الذين ركزوا على الجانب اللغوي مثل الزركشي (-794هـ/1392م) في التنقيح،

والبدر الدماميني (-827هـ/1424م) في المصابيح، وابن مالك (672هـ/1274م) في شواهد التوضيح، والذين شرحوا صحيح البخاري شرحًا جامعًا مثل ابن حجر في فتح الباري، وبدر الدين العيني (-855هـ/1451م) في عمدة القاري، وشهاب الدين القسطلاني (-٩٢٣ هـ/1517م) في إرشاد الساري والشبيهي (- 1318هـ/ 1900م) في الفجر الساطع.

ومن خلال الدراسة الاستقصائية التي أجراها الباحث محمد زين العابدين رستم في مؤلفه الجامع الصحيح للإمام البخاري وعناية الأمة به شرقًا وغربًا، اتضح أن ابن حجر كان الأوفر حظًا في النقل والاستفادة من ابن التين بما يساوي 1051 موضعًا. يليه بدر الدين العيني ب 1015 موضعًا، ثم يحتل القسطلاني مرتبة متأخرة عنهما حيث نقل عن ابن التين ما يقارب 25 موضعًا، وكان كلاهما في أغلب النصوص المنقولة تابعين لابن حجر[37]، كما استشهد الزركشي في التنقيح بابن التين من خلال تتبع فهارس الأعلام 130 مرة[38]، ونقل الشبيهي ما يربو على 150 نقلًا[39].

المبحث الثاني: الخصائص المنهجية في شرحه

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: موقف ابن التين من البخاري.

المطلب الثاني: التعامل مع الروايات.

المطلب الثالث: التعامل مع الأسانيد.

المطلب الأول: موقف ابن التين من البخاري

يمكن إجمال موقف الإمام ابن التين الصفاقسي من الإمام البخاري في النقاط الآتية:

أولًا: مناقشة البخاري في إيراد بعض الأقوال عقب الأحاديث

ومثال ذلك قوله: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن، فقال: «أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ، وَكُلُوا سَمْنَكُمْ»[40].

حيث ذكره البخاري عقب هذا الحديث: "قول معن: حدثنا مالك ما لا أحصيه، يقول: عن ابن عباس عن ميمونة"[41]، وقد استشكل ابن التين إيراد البخاري كلام معن هذا مع كونه غير مخالف لرواية إسماعيل، وأجيب بأن مراده أن إسماعيل لم ينفرد بتجويد إسناده، وظهر لي وجه آخر وهو أن رواية معن المذكورة وقعت خارج الموطأ هكذا، وقد رواها في الموطأ فلم يذكر ابن عباس ولا ميمونة، كذا أخرجه الإسماعيلي وغيره من طريقه؛ فأشار المصنف إلى أن هذا الاختلاف لا يضر؛ لأن مالكًا كان يصله تارة ويرسله تارة، ورواية الوصل عنه مقدمة قد سمعها منه معن بن عيسى مرارًا وتابعه غيره من الحفاظ، قال ابن حجر: "مع كونه -يعني معن- غير مخالف لرواية إسماعيل"[42].

ثانيًا: الاعتراض على البخاري في إيراد الحديث في باب معين

أخرج البخاري في كتاب البيوع باب ما ذكر في الأسواق حديث أنس وفيه: "دعا رجل بالبقيع: يا أبا القاسم، فالتفت إليه النبي فقال: لم أعنك. قال: سَمُّوا بِاسْمِي، وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي"[43]، وهذا طريق آخر في حديث أبي هريرة السابق، فاعترض ابن التين قائلًا: ليس هذا الحديث مما يدخل في هذا التبويب، لأنه ليس فيه ذكر السوق[44].

وقال بعضهم: وفائدة إيراد الطريق الثانية قوله: (فيها: إنه كان بالبقيع)، فأشار إلى أن المراد بالسوق في الرواية الأولى السوق الذي كان بالبقيع، قال العيني: وهذا يحتاج إلى دليل على أن المراد ما ذكره، والبقيع في الأصل من الأرض المكان المتسع، ولا يسمى بقيعًا إلا وفيه شجر أو أصولها، وبقيع الغرقد: موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها، كان به شجر الغرقد، فذهب وبقي اسمه، وفائدة إيراد هذا الطريق، وإن لم يكن فيه ذكر السوق، التنبيه على أنه رواه من طريقين، فالمطابقة للترجمة في الطريق الأولى ظاهرة، وأما الطريق الثانية فهي في الحقيقة تبع للطريق الأولى، فتدخل في حكمها، وقال الكرماني: ما وجه تعلقه بالترجمة؟ كان في البقيع سوق في ذلك الوقت[45].

المطلب الثاني: التعامل مع الروايات

ويتضح موقف ابن التين من الروايات في النقاط الآتية:

أولًا: بيان الروايات المختلفة في اللفظ الواحد

عدد ابن التين في شرحه المخبر الفصيح ما وقع له من الروايات المختلفة للجامع الصحيح، ويدل عليه قوله في باب الصلاة في الجبة الشأمية: (وَقَالَ الحَسَنُ فِي الثِّيَابِ يَنْسُجُهَا المَجُوسِيُّ لَمْ يَرَ بِهَا بَأْسًا)، قوله: (يَنْسِجُها) قال ابن التين: "قرأناه بكسر السين، وهو في هذِه اللغة بالكسر والضم"[46]، أو قوله: "هكذا رويناه"، تعليقًا على قول ابن الأعرابي، في (نوادره): أكننت السر، وكننت وجهي من الحر، وكننت سيفي، قال: وقد يكون هذا بالألف أيضًا، وأكن الناس، بضم الهمزة وكسر الكاف وتشديد النون المضمومة: بلفظ المتكلم من الفعل المضارع، قال ابن التين: هكذا رويناه[47] أو قوله: "وقع في روايتنا"، تعليقًا على لفظ (أهراقه) أي: صبه، وقال ابن التين: وقع في روايتنا: إهراقه، والأصل: أراقه، والهاء فيه زائدة[48]، أو قوله: (وكذلك سمعناه)؛ تعليقًا من ابن التين على لفظ(خبثة)، في قوله: (ولا خبثة)، بكسر الخاء المعجمة وسكون الباء الموحدة وفتح الثاء المثلثة، قال ابن التين: ضبطناه في أكثر الكتب بضم الخاء، وكذلك سمعناه[49]، أو قوله: (وهو مما سمعناه)، حينما علق على كلمة (لتكفأ) بفتح الفاء، كذا في رواية أبي الحسن، وقال ابن التين: وهو ما سمعناه[50]، إلى غير ذلك من الصيغ الدالة على صحة سند ابن التين وسلامة الطرق الموصلة إلى المصدر[51].

وفي الحديث الشريف: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، قال: حدثني سليمان بن صرد، قال: حدثني جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثًا، وأشار بيديه كلتيهما»[52]، وفي تعليقه على قول الراوي: "وأشار بيديه كلتيهما"[53]، نقل ابن حجر عن ابن التين قوله: وحكى ابن التين في بعض الروايات: (كلتاهما)[54]، وهي مخرجة على لغة من يلزم المثنى الألف، وكلتا ملحقة بالمثنى، إذا أضيفت إلى مضمر على الصحيح، قال العيني: "وهي مخرجة على من يراها تثنية، ويرى أن التثنية لا تتغير"[55].

ثانيًا: التعليق على الروايات

قد يرد لفظ في الحديث بروايات متعددة، مثال ذلك ما جاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنك لتصوم الدهر، وتقوم الليل؟»، فقلت: نعم، قال: «إنك إذا فعلت ذلك هجمت له العين، ونفهت له النفس، لا صام من صام الدهر، صوم ثلاثة أيام صوم الدهر كله»، قلت: فإني أطيق أكثر من ذلك، قال: «فصم صوم داود عليه السلام، كان يصوم يومًا ويفطر يومًا، ولا يفر إذا لاقى»[56].

في هذا الحديث وردت جملة (وَنَفِهَتْ لَهُ النَّفْسُ) بالكسر أي تعبت وكلت[57]، وهناك رواية أخرى (ونَهِثت) بفتح النون وكسر الهاء، قال القاضي: كذا لهم، وعند النسفي: "نَهِثَتْ، أو نَفِهَت": يعني: بالمثلثة مثل الأول، وبالفاء مكانها، ومعناه: أَعْيَتْ وكَلَّتْ[58]، يحتمل أنه بإبدال الفاء مثلَّثة؛ فإنه كثيرٌ في اللُّغة كثومٍ وفُوم، وقد علق ابن التين عليها مستغربًا بقوله: لا أعرف معناها[59]، وفي رواية أخرى (نهكت) أي ذبلت وهزلت[60].

وعلق ابن التين على حديث حكيم بن حزام -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: البيّعان بالخِيَار ما لَم يتفرّقا، أو قال حتى يتفرّقا، فإن صدقا وبيّنا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما[61].

قوله: (إذا تبايع الرجلان) وللبخاري: "إنّ المتبايعين بالخِيَار"[62] كذا للأكثر، وحكى ابن التّين في رواية القابسيّ: "إنّ المتبايعان" وقد علق الإمام ابن التين مفسرًا ذلك بأنها لغة[63].

وفي حديث جابر قَبِل ابن التين الرواية التي أثبتت الزيادة لأنها من ثقة، قال صاحب التوضيح لشرح الجامع الصحيح: "قُلْتُ: وفي حديث جابر: لا زكاة في شيء من الحرث حتى يبلغ خمسة أوسق، فإذا بلغها ففيه الزكاة"، ذكره بن التين، وقال: هي زيادة من ثقة فقبلت"[64].

ثالثًا: التوفيق بين الروايات

روى البخاري بسنده عن أنس بن مالك أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يدخل على أم حرام وهي تحت عبادة بن الصامت فتطعمه... الحديث[65]، وفي رواية أخرى يقول أنس:

"فتزوجت عبادة بن الصامت..."[66]، فظاهر الروايتين الاختلاف ولكن الليثي نقل توفيق ابن التين بين الروايتين بأن حمل على أنها كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك"[67].

ففي رواية أنس أنها (تزوجت عبادة بن الصامت)، ظاهرها أنها تزوجته، ووقع في رواية إسحاق عن أنس في أول الجهاد بلفظ: وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وظاهرها أنها كانت حينئذ زوجته، فإما أن يحمل على أنها كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك وهذا جواب الإمام ابن التين، وإما أن يجعل قوله في رواية إسحاق (وكانت تحت عبادة) جملة معترضة أراد الراوي وصفها به غير مقيد بحال من الأحوال، وظهر من رواية غيره أنه إنما تزوجها بعد ذلك، وهذا الثاني أولى؛ لموافقة محمد بن يحيى بن حبان عن أنس على أن عبادة تزوجها بعد ذلك[68].

جاء في تحفة الأحوذي أن ظاهر هاتين الروايتين أنها تزوجته بعد هذه المقالة ووجه الجمع أن المراد بقوله: (وكانت تحت عبادة بن الصامت) الإخبار عما آل إليه الحال بعد ذلك، وهو الذي اعتمده النووي وغيره تبعًا لعياض، ذكره الحافظ في الفتح في كتاب الاستئذان[69].

المطلب الثالث: التعامل مع الأسانيد

نهج الإمام ابن التين منهجًا خاصًا في التعامل مع أسانيد البخاري، يمكن إجمال أبرز الملامح في النقاط الآتية:

أولًا: تعيين المبهم الواقع في السند

ومن الأمثلة عليه ما ذكره الإمام ابن التين عند قول البخاري: "وقال لإبراهيم بن يوسف عن أبيه"، فقد روى البخاري في كتاب الوضوء حديثًا في إسناده عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه، فأراد ابن التين تعيين المبهم -أي توضيح من هو عبد الرحمن بن الأسود- فقال هو الأسود بن يغوث الزهري، ولكن ابن حجر تعقبه بقوله: "وهو غلط فاحش، فإن الأسود الزهري لم يسلم، فضلًا عن أن يعيش حتى يروي عن عبد الله بن مسعود"[70]، والظاهر أن هذا الوهم وقع له من نقله عن شرح الداودي وهو من بين مصادر المخبر الفصيح.

وقد يكون من المفيد أن نشير إلى أن هذا الرأي من المواضع القليلة جدًا التي استدرك فيها الإمام ابن حجر على الإمام ابن التين، إن لم يكن مقتصرًا على هذا الموضع فقط.

ثانيًا: تعيين المبهم الواقع في الترجمة

من ذلك أن البخاري قال في ترجمة حديث أبي هريرة: "العجماء جبار"[71]، وقال بعض الناس: "المعدن ركاز مثل دفن الجاهلية"، قال ابن التين: "المراد ببعض الناس أبو حنيفة"[72].

وقد رد عليه العيني مستنكرًا من أين أخذه، فلم لا يجوز أن يكون مراده هو سفيان الثوري من أهل الكوفة، والأوزاعي من أهل الشام، فإنهما قالا مثل ما قال أبو حنيفة: إن المعدن كالركاز وفيه الخمس في قليله وكثيره، على ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم: (وفي الركاز الخمس)، ويعلل العيني رأي ابن التين في ذلك بعلة أنه لما وقف على ما قاله البخاري في (تاريخه) في حق أبي حنيفة مما لا ينبغي أن يذكر في حق أحد من أطراف الناس، فضلًا أن يقال في حق إمام هو أحد أركان الدين، صرح بأن المراد ببعض الناس أبو حنيفة.[73]

ثالثًا: ضبط النسب

روى البخاري في كتاب الحج حديثًا في سنده أبو مروان يحيى بن أبي زكريا الغساني[74]،والغساني هو يحيى بن يحيى اشتهر باسمه واشتهر أبوه بكنيته، والغساني بغين معجمة وسين مهملة مشددة نسبة إلى بني غسان، قال أبو علي الجياني وقع لأبي الحسن القابسي في هذا الإسناد تصحيف في نسب يحيى فضبطه بعين مهملة ثم شين معجمة وقال الإمام ابن التين: قيل: هو (العشاني) بعين مهملة ثم معجمة خفيفة نسبة إلى بني عشانة، وقيل هو بالهاء يعني بلا نون نسبة إلى بني عشاه، وقيل: هو العثماني، وكل ذلك تصحيف، والأولى بالقبول والأميل للصواب: الغساني، بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة، نسبة إلى بني غسان، قال ابن حجر وكل ذلك تصحيف والأول هو المعتمد[75].

المبحث الثالث: ملامح منهج الإمام ابن التين في الأحاديث المشكلة

يمكننا رسم معالم منهج الإمام ابن التين في التعامل مع الأحاديث المشكلة في النقاط التالية:

أولًا: يورد الاختلاف الموهم ظاهره بالتعارض، ثم يوفق بين الحديثين

ورد في عمدة القاري، باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصلّ بالليل[76]، حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ، إِذَا هُوَ نَامَ، ثَلَاثَ عُقَدٍ. يَضْرِبُ مَكَانَ كُلِّ عُقْدَةٍ، عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَارْقُدْ. فَإِنِ اسْتَيْقَظَ، فَذَكَرَ اللَّهَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ. فَإِنْ تَوَضَّأَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ. فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقَدُهُ. فَأَصْبَحَ نَشِيطًا، طَيِّبَ النَّفْسِ. وَإِلَّا، أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ[77].

ورد الحديث في البخاري، واعترض عليه بأنه لا مطابقة بين الحديث والترجمة، لأن الحديث مطلق والترجمة مقيدة، وأجاب العيني عن ذلك بأن مراده أن استدامة العقد إنما يكون على ترك الصلاة، وجعل من صلى وانحلت عُقده كمن لم يعقد عليه لزوال أثره.

وقد وصف هذا الحديث بالمشكل لأنه يعارض حديثًا آخر في البخاري وهو: (عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي»[78] وأجيب بأن النهي إنما ورد عن إضافة المرء ذلك إلى نفسه كراهة لتلك الكلمة، وهذا الحديث وقع ذمًا لفعله، ولكل من الخبرين وجه، وقال الباجي: ليس بين الحديثين اختلاف لأنه نهي عن إضافة ذلك إلى النفس، لكون الخبث بمعنى فساد الدين، ووصف بعض الأفعال بذلك تحذيرًا منها وتنفيرًا[79].

ويظهر أن وجه كراهية لفظ الخبث دون مرادفه هو أنَّه قد شاع استعمال الخبث في القذر والنجاسة، فصار مشتملًا على كراهة السمع، ولما كان المقصود من قول الرجل: «خبثت نفسي» الخبث المعنوي كان الأولى التعبير عنه بلفظ غير مشهور في الخبث الحسيّ تباعدًا عن الكراهة في

السمع بقدر الإمكان، هذا والأظهر أن (لقِس) ليس بمعنى خبُث، ولكنه بمعنى ساء، وهو سوء الخُلُق؛ فليس مرادفًا لِخبُث كما هو ظاهر كتاب لسان العرب؛ وبذلك يظهر وجه اختيار «لقست» على «خبثت»[80].

ومنها ما قيل: إنه قد يظن أن بين هذا الحديث وبين ما رواه البخاري وغيره أن قارئ آية الكرسي عند نومه لا يقربه شيطان تعارض، وأجيب بأن المراد من العقد إن كان أمرًا معنويًا، ومن القرب إن كان أمرًا حسيًا أو العكس، فلا إشكال، وإن كان كلاهما معنويًا أو العكس فيكون أحدهما مخصوصًا، والأقرب أن يكون حديث الباب مخصوصًا بمن لم يقرأ آية الكرسي لطرد الشيطان[81].

وقد أورد ابن التين الاختلاف الموهم بالتعارض، ثم وفق بين القولين: (وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ)، و(لا يقولن أحدكم خبثت نفسي، ولكن ليقل لقست نفسي)، حيث بين أن النهي في الرواية الثانية إنما ورد عن إضافة المرء ذلك إلى نفسه كراهية لتلك الكلمة وتشاؤمًا بها إذا أضافها إلى نفسه، فإن الخبث يعني الفسق، قَالَ تعالى: {الخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ} [النور: 26]، فكره النبي أن يفسق نفسه إذا لم يكن منها ما يوجب ذلك، والحديث الثاني: "أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ" كان ذمًّا لفعله وعيبًا له، ولكل واحد من الخبرين وجه فلا معنى للتعارض، فالنهي منصب على أن يقول هذا اللفظ عن نفسه، وهذا إخبار عن صفة غيره[82]، وهو وارد مورد الوعيد في حق من ثبَّطه الشيطان عن قيام الليل[83]، كما قال في العقيقة: لا أُحبُّ العُقُوق، ولكن من وُلِدَ له مولودٌ فليَنسُكَ عنه، فكره الاسم، وقيل: إذا خَيّر النوم على الصلاة استحق الوصف بالخبث، وإذا لم يختر ذلك وصفها بأنها "لقست"، قال القاضي أبو الوليد رضي الله عنه: ليس بين الحديثين اختلاف؛ لأنه صلى الله عليه وسلم وصف بعض الأفعال بذلك تحذيرًا عنها.

ويضاف إلى ما تقدم ذكره أن الحديث فيه نهي للإنسان عن أن يقول ذلك عن نفسه، وحديث الباب إخبار عن صفة غيره للتنفير، أو أن النهي في هذا الحديث محمول على ما إذا لم يكن هناك داع للوصف بذلك كالتنفير والتحذير وإلا جاز، فليس النهيُ للتحريم وإيجاب (لَقِسَتْ)؛

بل هو أدبٌ، فقد قال -صلى الله عليه وسلم- في الذي يَعقدُ الشيطانُ على رأسه ثلاثَ عُقَدٍ: (أَصبَحَ خبيثَ النفس)، والفرقُ أنه -صلى الله عليه وسلم- أَخبَرَ هناك عن صفةِ شخصٍ مُبهَمٍ مذمومِ الحالِ[84].

ومن الأمثلة كذلك على هذا الملمح المنهجي ما يظهر في باب: (من أهلّ في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم، قاله ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال[85]: قوله: "أمرني فطفت بالبيت ثم أمرني فأحللت"[86] قيل: هذا يخالف حديث علي في الظاهر، ويشبه أن يكون أراد كإهلال النبي -عليه السلام- أي: كما سنّه وعينه من أنواع ما يحرم له، ولم يكن معه هدي، ولا اتساع لثمنه فأمر أن يحل بعمل عمرة إذ كان إهلاله بهما مضى، وعلي كان معه الهدي، وقيل: أمر أبا موسى الأشعري بذلك بمنزلة ما أمر به غيره ممن كان معه بفسخ العمرة في الحج إذ لا هدي معه[87].

ثانيًا: يورد الإشكال، ثم يكتفي بنقل جواب أحد الشراح

كما في حديث عائشة: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ لَيَدَعُ العَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ، فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ[88].

قال ابن التين -بعد أن ذكر السؤال في أنه كيف يجوز أن تكتب عليهم صلاة الليل وقد أكمل الله عدد الفرائض ورد عدد الخمسين إلى الخمس: قيل: صلاة الليل كانت مكتوبة عليه، وأفعاله التي تتصل بالشريعة واجب على الأمة الاقتداء به فيها، وكان أصحابه إذا رأوه يواظب على فعلٍ في وقت معلوم يقتدون به ويرونه واجبًا، فَتَرَك الخروج إليهم في الليلة الرابعة لئلا يدخل ذلك في حد ما وجب، والزيادة إنما يتصل وجوبها عليهم من جهة وجوب الاقتداء بأفعاله، لا من جهة ابتداء فرض زائد على الخمس، وهذا كما يوجب المرء على نفسه صلاة نذر فتجب عليه، ولا يدل ذلك على زيادة فرض في جملة الشرع المفروض في الأصل[89].

ثالثًا: يحكي الاختلاف الظاهر، ثم يورد أجوبة قد لا يظهر له فيها ترجيح، وقد يرجح بحسب ما يظهر له من قرائن

ومن أمثلة ما لم يظهر له فيه ترجيح، ما ورد في باب: ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها[90]، قال ابن التين: مذهب عائشة أنها تبيح النافلة في هذا الوقت، وأقسمت أنه -صلى الله عليه وسلم- ما تركها في بيتها، وقال مثل قولها داود، خاصة أنه لا بأس بعد العصر ما لم تغرب، ودليل مالك والجمهور النهي[91]، وإذا سلم حديث عائشة من الوهم، فيكون نهيه عن ذلك للناس خاصة؛ مصلحة لكي يشتغلوا بالنظر في معاشهم ومصلحتهم؛ ولأنه صلى الله عليه وسلم كان يصليها سرًا رغبة منه في أخذ الناس بالرخصة.

ومن أمثلة ما مال إلى الترجيح فيه قول ابن عباس:" ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً"[92]، وقول عائشة: "وَسَبْعٌ، وَتِسْعٌ، وَإِحْدَى عَشْرَ، غير رَكْعَتِي الفَجْرِ" أوتر ليلة سبعًا، وليلة تسعًا، وليلة إحدى عشرة، وهو أكثر ما كان يصلي، تريد غير ركعتي الفجر؛ لأنه روي عنها ثلاث عشرة، ويحتمل أنها قالت: إحدى عشرة، وليست ثلاث عشرة بعد قولها: مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ[93]، أو تصفه بأكثر فعله وأغلبه، وأنه ربما صلى سبعًا أو تسعًا[94].

رابعًا: يسلك مسلك الجمع فيما تعددت ألفاظه وأوهمت التعارض

كحديث: (لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ)[95]، وأورد اللفظ الآخر لحديث: (لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ)[96]، قال ابن التين: خرج كل حديث مخرج العموم أريد به الخصوص[97].

خامسًا: يجمع ألفاظ الحديث الواحد جاعلًا ما جاء مفصلًا في روايات موضحًا لما جاء مجملًا في أخرى

كحديث: "مَا سَبَّحَ النَّبِيُ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ"[98]، قال: هذا صحيح عنها، يعني في علمها، يعني عائشة رضي الله عنها، وروي عنها من حديث معاذة أنها سألت عائشة: كَمْ كَانَ رَسُولُ اللهِ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى؟ قَالَتْ: "أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ...". وروى في هذا الحديث أبو عبدالرحمن النسائي، قال:

خالفها عبدالله، وعروة، وليس الأمر على ما ذهب إليه؛ لأن عروة إنما روى عنها، يعني صلاة الضحى لغير سبب، ورواية معاذة عنها أنه صلاها لسبب، وذلك إذا قدم من سفر أو غيره، وكذلك رواه شعبة عن يزيد الرَّشْك عن معاذة، قالت: سألت عائشة "أكان النبي -صلى الله عليه وسلم- يصلي الضحى؟ قالت: نَعَمْ، إِذَا جَاءَ مِنْ سَفَر"[99]، فيحمل على هذا رواية عروة هذه على نفيها لغير سبب، وقد بين ذلك عبدالله بن شقيق في روايته، قال: "قلت لعائشة: هل صلى النبي الضحى؟ قالت: لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ"[100].

سادسًا: التوفيق بين المعاني المشكلة للحديث

من ذلك أن البخاري أخرج حديث عائشة في المرأة التي تنفق من طعام بيتها، فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها بما كسب، وللخازن مثل ذلك، لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئًا»[101]، ثم أخرج عقبه حديث أبي هريرة الذي فيه: "إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها، عن غير أمره، فلها نصف أجره"[102]، وكأن ابن التين قد استشعر أن الحديثين متناقضان، فبادر إلى الجمع بينهما قائلًا: "الحديثان غير متناقضين، وذلك أن قوله: "لها نصف أجره" يريد أن أجر الزوج وأجر مناولة الزوجة يجتمعان، فيكون للزوج النصف، وللمرأة النصف، فذلك النصف هو أجرها كله، والنصف الذي للزوج هو أجره كله"[103].

الخاتمة:

أهم نتائج البحث: توصل البحث إلى مجموعة من النتائج أبرزها:

1. رجح البحث أن السبب في عدم ذكر المصادر وكتب التراجم تاريخًا دقيقًا لولادة ووفاة الإمام ابن التين هو قلة الاهتمام بهذا العالم، رغم انتشار مصنفه الذي شرح فيه صحيح البخاري، وتداوله وتأثيره في شراح البخاري الذين تلوه شرقًا وغربًا.
2. رجح البحث اتفاق مؤرخي الطبقات والتراجم على أن لابن التين مؤلفًا كبيرًا شرح فيه صحيح البخاري، وأثّر في الشروح التي جاءت بعده، وأفادت منه، بما فيها الشرح الأبرز لابن حجر العسقلاني.

3. أثبت البحث أن هذا الشرح صحيح النسبة إلى ابن التين، أثبته له طائفة كبيرة من العلماء، منهم أبو العباس التنبكتي، وحاجي خليفة في كشف الظنون وكذلك صاحب هدية العارفين، وقد نقل عنهم المؤرخون التونسيون مثل: محمود مقديش ومحمد مخلوف وحسن حسني عبد الوهاب.

4. رجح البحث أن يكون عنوان الشرح هو المخبر الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح، فهو الأولى بالقبول، وأن التصحيف قد وقع بين الخاء والحاء، وأن ابن التين قد نقل عن بعض شروح البخاري السابقة له، منها: شرح المحدث أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي الشافعي (388هـ/988م) على البخاري، وعن أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي الأسدي (402هـ/1011م) الذي يعد أول شراح البخاري في المغرب الإسلامي في مصنفه الذي ألفه في تلمسان وسماه النصيحة، وعن أبي الحسن علي بن خلف بن بطال القرطبي (-449هـ/1057م)، والمهلب بن أبي صفرة الأسدي الأندلسي (435هـ/1043م) الذي صنف مختصرًا لصحيح البخاري سماه المختصر النصيح، وشرحًا للجامع سماه الكوكب الساري شرح صحيح البخاري، وعن علماء اللغة وكتب الفقه المالكي خاصة.

5. ظهر للباحثة أن شرح الإمام ابن التين من أكمل الشروح وأوفاها بالغرض من حيث اللغة والحديث وتصرفه في تطبيق أصول الفقه على الفروع، مع اعتناء كامل باللغة والأحكام المتفرعة على الأحاديث الواردة في الأصل.

6. نقل عن شرح ابن التين شراح البخاري في القرون التالية لابن التين، ممن هم في شهرة ابن التين أو هم أشهر منه، من شراح المشرق والمغرب الإسلاميين، وكان نقلهم متباينًا بين النقل المباشر من المخبر الفصيح رأسًا، أو نقلًا بالواسطة عن شرح آخر، ونقلًا موزعًا على جميع أقسام الجامع الصحيح، يستوي في ذلك العلماء الذين ركزوا على الجانب اللغوي مثل الزركشي (794هـ/1392م) في التنقيح أو البدر الدماميني (827هـ/1424م) في المصابيح وابن مالك (672هـ/1274م) في شواهد التوضيح، وكذلك الذين شرحوا صحيح البخاري

شرحًا جامعًا مثل ابن حجر في فتح الباري وبدر الدين العيني (855هـ/1451م) في عمدة القاري، وشهاب الدين القسطلاني (923 هـ/1517م) في إرشاد الساري والشبيهي (1318هـ/ 1900م) في الفجر الساطع.

7. أظهر البحث موقف الإمام ابن التين من صحيح البخاري، وذلك من خلال مناقشة البخاري في إيراد بعض الأقوال عقب الأحاديث، والاعتراض على البخاري في إيراد الحديث في باب معين.

8. بين البحث الملامح العامة لمنهج ابن التين في التعامل مع روايات صحيح البخاري، وذلك من خلال بيان الروايات المختلفة في اللفظ الواحد، أو تعليقه على الروايات، أو توفيقه بينها.

9. أكد البحث أن للإمام ابن التين منهجًا خاصًا به في التعامل مع أسانيد البخاري، اعتمد على تعيين المبهم الواقع في السند، وتعيين المبهم الواقع في الترجمة، وضبط النسب الوارد في الحديث.

10. رسم البحث ملامح منهج الإمام ابن التين في الأحاديث المشكلة، وذلك من خلال أنه كان يورد الاختلاف الموهم ظاهره بالتعارض، ثم يوفق بين الحديثين، أو يورد الإشكال، ثم يكتفي بنقل جواب أحد الشراح، أو يحكي الاختلاف الظاهر، ثم يورد أجوبة قد لا يظهر له فيها ترجيح، وقد يرجح بحسب ما يظهر له من قرائن، أو يجمع ما تعددت ألفاظه وأوهمت التعارض، أو يجمع ألفاظ الحديث الواحد جاعلًا ما جاء مفصلًا في روايات، موضحًا ما جاء مجملًا في أخرى، أو يوفق بين المعاني المشكلة للحديث، وهو في كل ذلك يسلك مسلكًا علميًا دقيقًا، حيث يعرض الحديث ثم يبين معناه، فإن كان يعارض أحاديث الباب شرع بذكر أقوال العلماء في المراد من الحديث، ويوجه أقوالهم، ويحررها، ثم يجمع بينها.

أهم توصيات البحث:

- يوصي البحث بضرورة جمع كل نسخ مخطوطات شرح الإمام ابن التين الصفاقسي وتحقيقها للإفادة منها.
- ضرورة تناول طلاب الدراسات العليا هذا الإمام بالدراسة من الجوانب المختلفة.

الهوامش والإحالات:

(1) محمد بن محمد بن عمر بن علي بن سالم مخلوف (ت. 1360هـ) ،شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، علق عليه: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1424 هـ - 2003 م: 1/ 242.

(2) سَفَاقُسُ، بفتح أوّله، وبعد الألف قاف، وآخره سين مهملة: مدينة من نواحي إفريقية جلّ غلاتها الزيتون، وهي على ضفة الساحل، بينها وبين المهدية ثلاثة أيّام وبين سوسة يومان وبين قابس ثلاثة أيّام، وهي على البحر ذات سور، وبها أسواق كثيرة ومساجد وجامع، والطريق من سفاقس إلى القيروان ثلاثة أيام، ومنها إلى المهدية يومان، ينظر: شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت.626هـ)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط2، 1995 م:223/3.

(3) ينظر: شهاب الدين أحمد بن محمد، أزهار الرياض في أخبار عياض المقري، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الإبياري وعبد الحفيظ شلبي، دار إحياء التراث الإسلامي، 1360هـ: 350/2. وفي بعض المراجع كنيته أبو محمد: ينظر: محمد الفضيل بن الفاطمي الإدريسي الشبيهي، الفجر الساطع على الصحيح الجامع، تحقيق: عبد الفتاح الزنيفي، دار الرشد، الرياض، د.ط، د.ت:43/1. محمد بن محمد، شجرة النور الزكية، ترجمة رقم (565): 242/1. حسن حسني عبد الوهاب، كتاب العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين، مراجعة وإكمال: البشير البكوش ومحمد العروسي المطوي، بيت الحكمة، قرطاج، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1990م، ترجمة (56): 300/1. محمد محفوظ، تراجم المؤلفين التونسيين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1404هـ/ 1984م، ترجمة (110): 209/1.

(4) ينظر: محمد محفوظ، تراجم المؤلفين التونسيين: 1/ 209.

(5) ينظر: محمود مقديش، نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار، تحقيق: علي الزواري، محمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1988م: 279/2-298.

(6) إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت.1399هـ)، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية، إستانبول، 1951م، ودار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت): 653/1.

(7) أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه التكروري التنبكتي (ت.1036ه)، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تقديم: عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكاتب، طرابلس، ليبيا، ط2، 2000م: 287.

(8) محمد بن محمد، شجرة النور الزكية: 242/1. حسن حسني، كتاب العمر:300/1.

(9) ينظر: محمود مقديش، نزهة الأنظار: 297/2-298. حسن حسني، كتاب العمر: 300/1. محمد محفوظ، تراجم المؤلفين التونسيين: 276/1.

(10) أحمد بابا التنبكتي، نيل الابتهاج: 287.

(11) حسن حسني، كتاب العمر: 300/1-301.

(12) إسماعيل بن محمد البغدادي، هدية العارفين: 635/1.

(13) ينظر: أحمد بابا التنبكتي، نيل الابتهاج: 287.

(14) ينظر: حاجي خليفة (ت.1067ه)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مكتبة المثنى، بغداد، 1941م: 541/1.

(15) ينظر: إسماعيل بن محمد البغدادي، هدية العارفين: 1/ 635.

(16) محمد مقديش، نزهة الأنظار: 297/2-298. محمد بن محمد، شجرة النور الزكية: 242/1. حسن حسني، كتاب العمر: 300/1.

(17) ينظر: محمد زين العابدين رستم، الجامع الصحيح للإمام البخاري وعناية الأمة الإسلامية به شرقا وغربا، دراسات في البخاري وصحيحه ورواياته ومستخرجاته وشروحه في المشرق والمغرب، دار البشائر، ط1، 1434 - 2013م: 781، 782.

(18) شهاب الدين أحمد، أزهار الرياض: 350/2.

(19) محمد بن محمد، شجرة النور الزكية: 242/1، محمد محفوظ، تراجم المؤلفين التونسيين: 276/1، عبد السلام المباركفوري، سيرة الإمام البخاري (سيد الفقهاء وإمام المحدثين)، نقله إلى العربية وعلق عليه: عبد العليم البستوي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط1، 1422ه: 369/1.

(20) محمد الفضيل بن الفاطمي، الفجر الساطع: 43/1.

(21) محمد مقديش، نزهة الأنظار: 298/2. عبد الواحد بن عمر بن ثابت بن التين الصفاقسي (ت.611ه)، المخبر الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح، (جزء من كتاب الصلاة والجنائز والزكاة: من باب كم يقصر الصلاة إلى باب صدقة الفطر على الحر) أطروحة دكتوراه، خليفة فرج مفتاح الجراي، قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية، كلية الآداب، جامعة بنها، 2014- 2015م: 211.

(22) حسن حسني، كتاب العمر: 300/1.

(23) إسماعيل بن محمد البغدادي، هدية العارفين: 635/1.

(24) محمد زين العابدين: الجامع الصحيح للإمام البخاري: 783.

(25) حسن حسني، كتاب العمر: 301/1. محمد محفوظ، تراجم المؤلفين التونسيين: 276/1.

(26) أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني (ت.923ه)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط6، 1304ه، وط7، 1323 ه: 41/1. حاجي خليفة: كشف الظنون: 545/1. وينظر: ترجمته في: إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: محمد الأحمدي، دار التراث، القاهرة، د.ط، د.ت: 165/1، 166.

(27) محمد زين العابدين، الجامع الصحيح للإمام البخاري: 785.

(28) محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت 855ه)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت (د.ت): 185/4.

(29) محمد زين العابدين، الجامع الصحيح للإمام البخاري: 786.

(30) ينظر ترجمته في: شهاب الدين أحمد، أزهار الرياض: 348/2،347.

(31) المصدر نفسه: 350/2.

(32) محمد بن محمد، شجرة النور الزكية: 242/1.

(33) ابن خلدون، المقدمة، المكتبة التجارية، مصر، د.ت: 443.

(34) حسن حسني، كتاب العمر: 300/1، 301.

(35) القسطلاني، إرشاد الساري:42/1.

(36) محمد زين العابدين، الجامع الصحيح للإمام البخاري: 784.

(37) محمد زين العابدين، الجامع الصحيح للإمام البخاري: 803.

(38) برهان الدين الزركشي (ت.794ه)، التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح، تحقيق: يحيى الحكمي، مكتبة الرشد، السعودية، ط1، 1424ه/2003م: 1439/3،1438.

(39) محمد الفضيل بن الفاطمي، الفجر الساطع: 278/17، 279.

(40) محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ط1، د.ت، بَابُ مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمْنِ وَالمَاءِ، حديث رقم (235) 142،ه:56/1.

(41) البخاري، صحيح البخاري، بَابُ مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمْنِ وَالمَاءِ، حديث رقم (236): 56/1

(42) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط، 1379ه:344/1.

(43) البخاري، صحيح البخاري، باب ما ذكر في الأسواق، حديث رقم (2121): 66/3.

(44) العيني، عمدة القاري:239/11.

(45) المصدر نفسه: 239/11.

(46) ابن الملقن سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت.804ه)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق، ط1، 1429هـ - 2008 م، حديث رقم (363): 295/5. العيني، عمدة القاري:69/4،

(47) العيني، عمدة القاري: 204/4، ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 578/28.

(48) ينظر: العيني، عمدة القاري: 230/24.

(49) المصدر نفسه: 193/11.

(50) المصدر نفسه: 259/11.

(51) محمد زين العابدين، الجامع الصحيح للإمام البخاري: 792.

(52) البخاري، صحيح البخاري، بَابُ مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثًا، حديث رقم (254): 60/1.

(53) المصدر نفسه، حديث رقم (254): 60/1.

(54) العيني، عمدة القاري: 201/3.

(55) المصدر نفسه: 239/11.

(56) البخاري، صحيح البخاري، باب صوم داود عليه السلام، حديث رقم (1979). 40/3.

(57) ابن حجر، فتح الباري: 197/1.

(58) ينظر: محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد بدر الدين الدماميني (ت.827 ه)، مصابيح الجامع، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط1، 1430 هـ - 2009م: 393/4.

(59) ابن حجر، فتح الباري: 225/4.

(60) شمس الدين البِرْماوي محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي (ت.831ه)، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط1، 1433هـ 2012م:449/6. زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين السنيكي المصري الشافعي (ت 926ه)، منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد، ط1، 1426 هـ - 2005 م: 418/4.

(61) البخاري، صحيح البخاري، باب إذا بيّن البيعان ولم يكتما، حديث رقم (2079): 58/3.

(62) المصدر نفسه، باب كم يجوز الخيار، حديث رقم (2107): 64/3.

(63) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح السلام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: عبد السلام بن محمد العامر، د.ط، د.ت: 5/ 4-5.

(64) ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 557/10.

(65) البخاري، صحيح البخاري، باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء، حديث رقم(2788): 16/4.

(66) المصدر نفسه، باب غزو المرأة في البحر، حديث رقم (2877): 16/4.

(67) القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: 83/5.

(68) ابن حجر، فتح الباري: 76/6.

(69) محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت.1353ه)، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت: 227/5.

(70) ابن حجر: فتح الباري: 257/1. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت.911ه)، حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع السنن)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2، 1406 – 1986م: 40/1.

(71) محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، باب في الركاز الخمس، حديث رقم رقم(1499): 130/2.

(72) ينظر: العيني، عمدة القاري: 100/9. ابن حجر، فتح الباري: 364/3. محمد عبد الرحمن، تحفة الأحوذي: 523/4. محمَّد الخَضِر بن سيد الجكني الشنقيطي (ت.1354ه)، كوثَر المَعَاني الدَّرَارِي في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَارِي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1415 ه - 1995م: 459/12.

(73) ينظر: العيني، عمدة القاري: 100/9.

(74) البخاري، صحيح البخاري، باب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد، حديث رقم (1626): 154/2.

(75) ينظر: ابن حجر، فتح الباري: 486/3. العيني، عمدة القاري: 270/9.

(76) ينظر: العيني، عمدة القاري: 7/ 192.

(77) محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل، حديث رقم (1142): 2/ 52.

(78) المصدر نفسه، حديث رقم (6179): 8/ 41.

(79) ينظر: العيني، عمدة القاري: 7/ 194.

(80) ينظر: محمد الطاهر بن عاشور، النظر الفسيح عند مضائق الأنظار في الجامع الصحيح، دار سحنون، ودار السلام، بيروت، ط1، 1428 ه - 2007م: 236.

(81) ينظر: العيني، عمدة القاري: 7/ 194.

(82) ينظر: ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 90/9- 91، العيني، عمدة القاري: 194/7.

(83) ينظر: محمَّد بن عزِّ الدِّينِ عبدِ اللطيف، الرُّوميّ الكَرمانيّ، الحنفيّ البغوي (ت.854ه)، شرح مصابيح السنة، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين، إشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، الكويت، ط1، 1433 ه - 2012 م:213/5.

(84) محمد بن عبد الدائم العسقلاني، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: 15/ 217. وللمزيد من التفصيل ينظر: محمود محمد خطاب السبكي، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، عني بتحقيقه وتصحيحه: أمين محمود محمد خطاب، مطبعة الاستقامة، القاهرة، مصر، ط1، 1351 - 1353هـ: 230/7. الشنقيطي، كوثر المعاني: 11/ 45.

(85) محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، باب من أهلّ في زمن النبي (صلى الله عليه وسلم) كإهلال النبي: 140/2.

(86) المصدر نفسه، حديث رقم (1559): 140/2.

(87) محمد مقديش، المخبر الفصيح: 210/ب.

(88) محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، باب تحريض النبي -صلى الله عليه وسلم- على صلاة الليل والنوافل. حديث رقم (1128): 50/2.

(89) ينظر: ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 9/ 40.

(90) ينظر: محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، باب: ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها: 121/1.

(91) ينظر: ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 9/ 372.

(92) ينظر: محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، باب: كيف كان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم؟، حديث رقم (1138): 51/2.

(93) المصدر نفسه، حديث رقم (2013): 45/3.

(94) ينظر: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد اللَّه البخاري الدِّهلوي الحنفي (ت.1052هـ)، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، تحقيق وتعليق: تقي الدين الندوي، دار النوادر، دمشق، ط1، 1435هـ - 2014م: 303/3. محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت.1353هـ)، العرف الشذي شرح سنن الترمذي، تصحيح: الشيخ محمود شاكر، دار التراث العربي، بيروت، ط1، 1425هـ- 2004م: 422/1.

(95) ينظر: محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، باب في كم يقصر الصلاة، حديث رقم (1088): 43/2.

(96) المصدر نفسه، حديث رقم (1086): 43/2.

(97) ينظر: العيني، عمدة القاري: 129/7. القسطلاني، إرشاد الساري: 292/2، وأبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (ت.1414هـ)، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، بنارس الهند، ط3، 1404هـ، 1984م: 340/8.

(98) مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت.261هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت، باب: استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات. حديث رقم (718): 497/1.

(99) ينظر: ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 43/9. الشنقيطي، كوثر المعاني: 22/11.

(100) ينظر: صهيب عبد الجبار، الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، د.ط، د.ت: 162/27.

(101) البخاري، صحيح البخاري، باب قول الله تعالى: أنفقوا من طيبات ما كسبتم، حديث رقم (2065): 56/3.

(102) المصدر نفسه، حديث رقم (2066): 56/3.

(103) ينظر: العيني، عمدة القاري: 180/11.